

قرار رئيس

الهيئة العامة للمراقبة المالية

رقم (٤١١) لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ٢٠ / ٥ / ٢٠١٣

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذية .
وعلى قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للمراقبة المالية .
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨ / ٩ / ٢٠١١ بشأن الاحكام المنظمة لقيود فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة فى الاوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٤٠) المنعقدة بتاريخ ٢٨ / ٥ / ٢٠١٣ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

- مادة (١) الموافقة على الغلق المؤقت لفرع تنفيذ فئة أولى لشركة الشروق للوساطة فى الاوراق المالية الكائن فى
٥ شارع قصر النيل — وسط البلد — القاهرة ، والتأشير فى السجل التجارى المختص .
- مادة (٢) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
- مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

أحمد محمد

أشرف الشرقاوى
رئيس الهيئة
٤٦٠٧٦

